

هل وجود الماء بعد الصلاة يوجب إعادتها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم فان قلت وما الحكم فيما لو عدم الانسان الماء ثم تيمم وصلى ثم وجد الماء يا من عينه بدأت - [00:00:00](#)

انتبه لنفسك نقول اذا تيمم للصلاة ووجد الماء قبل تكبيرة الاحرام فلا نعلم خلافا بين اهل العلم في وجوب استعمال الماء وان تيمم ثم صلى وفرغ من صلاته ثم وجد الماء في الوقت وبعد الفراغ من الصلاة - [00:00:22](#)

فاختلف العلماء هنا في هذه الحالة. والقول الصحيح انه تجزئه صلاته السابقة وليس من السنة ان يعيدها. لما في سنن ابي داود والنسائي باسناد صحيح. من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال خرج رجلان في سفر - [00:00:47](#)

فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا ثم وجدا الماء في الوقت فاعاد احدهما وضوء والصلاة ولم يعد الاخر. ثم اتى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال للذي - [00:01:08](#)

لم يعد اصبت السنة. وقال للذي اعاد لك الاجر مرتين. يعني ان اجتهادك خطأ. فلك اجر على صلاتك الاولى واجر واحد على اجتهادك الاخر. ومن المعلوم ان المجتهد اذا اخطأ فليس له الا اجر واحد. وان قوله - [00:01:28](#)

الاول اصبت السنة لا يوازيه. الاجر مرتين ما يوازيه ابدا اصابة السنة اعظم اجرا ولكن بقي فيما لو وجد الماء في اثناء الصلاة. هذه محط خلاف بين اهل العلم طويل والقول الصحيح - [00:01:48](#)

عندي ان تيممه يبطل مطلقا متى ما وجد الماء. سواء اوجده قبل او بعد او في اثناء فيجب عليه في هذه الحالة ان يقطع صلاته ويتوضأ ثم يستأنف الصلاة من جديد. فان قلت و لماذا - [00:02:11](#)

نقول لان الادلة الشرعية دلت على ان الطهارة الترايبية من جملة مبطلاتها الطهارة ما هي؟ وجود الطهارة ما ايه واطلقت الادلة هذا الابطال ولم تقيد بحال دون حال. فما الذي جعل الطهارة الترايبية تبطل - [00:02:31](#)

تكبيرة الاحرام وجود الماء. وما الذي جعل الطهارة الترايبية تبطل بعد الصلاة؟ وجود الماء. اذا نفس العلة طيب ما الذي يجعل الطهارة الترايبية لا تبطل اذا وجد الماء في اثناء الصلاة - [00:02:53](#)

ليس هناك فكما انك ابطلتها قبل الصلاة وبعدها لعل الوجدان فيلزمك ان تكون هذه العلة مقتضية لحكمها الذي هو في اي حال والا لكنت مفرقا بين الحكم وعلته. والمتقرر عند العلماء ان الحكم يدور. يدور مع علته - [00:03:11](#)

وجودا وعدما فمتى ما وجدت العلة وجد الحكم. ومتى انعدمت العلة انعدم الحكم. ويؤيد هذا ان كل ناقض انتبه ان كل ناقض من نواقض الوضوء فانه يترتب عليه اثره بوجوده. وليس ثمة ناقض يوجد ولا يترتب عليه اثره - [00:03:33](#)

لو ان الانسان احدث بخروج الريح قبل الصلاة. انتقض وضوءه. طب لو انه احدث بعد الصلاة؟ تقضى وضوءه طب لو انه احدث في اثناء الصلاة انتقض وضوءه لا يمكن ان يوجد الناقض وتستمر الطهارة - [00:04:01](#)

فاذا كان الناقض للطهارة الترايبية هو وجود الماء فمتى ما وجد الماء انتقضت الطهارة من باب من باب الحكم الوضعي فان قلت سيؤدي ذلك القول الى بطلان صلاته. والله عز وجل يقول لا تبطلوا اعمالكم. فنقول نعم. الله - [00:04:19](#)

وعز وجل قال لا تبطلوا اعمالكم اي لا تفعلوا شيئا يقضي بطلانها. لكن بطلان وضوءك وصلاتك ليس من قبلك انما من قبل الشارع. الشارع هو الذي ابطل وانت لم تبطل - [00:04:44](#)

هل انا ابطلت وضوءي لما وجد الماء؟ اجيبوا يا اخوان نعم. هل انا الذي ابطلت وضوءي لما وجد الماء؟ لا. فاذا انا ما ابطلت عملي.

الشارع هو الذي له فهذا هو القول الصحيح في هذه المسألة. واظن اطلنا في هذا. هذا ما ذكره المصنف هنا والله اعلم. نعم -

00:05:00